عشر مرة وصلى النبي صلى الله عليه وسلم خمسة عشر مرة وجعل ثوابه لوالديه فقد ادّى
حق والديه وان كان عاقا لهما واعطاه الله ما يعطي الصديقين والشهداء
قال جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء
اثنى عشر ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد عشر مرات فكانما عبد الله
اثنى عشر سنة صيام نهارها وقيام ليلها وقال انس قال النبي صلى الله عليه وسلم
من صلى ليلة الجمعة صلوة العشاء الآخرة في جماعة وصلى ركعتي السنة ثم صلى بعدها عشر
ركعات يقرأ في كل ركعة الفاتحة وقل هو الله احد مرة والمعوذتين مرة مرة ثم اوتر بثلث ركعات
ونام على جنبه الايمن ووجهه الى القبلة فكانما احيا ليلة القدر وقال صلى الله عليه وسلم
اكثروا من الصلاة علي في الليلة الغراء واليوم الازهر وهو يوم الجمعة وليلة الجمعة

ليلة السبت

قال انس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى
ليلة السبت بين المغرب والعشاء اثنى عشر ركعة بنى الله له قصرا في الجنة فكانما تصدق
على كل مؤمن ومؤمنة وتبرأ من اليهود والنصارى وكان حقا على الله سبحانه وتعالى ان يغفر له

القسم الثاني

ما يتكرر بتكرر السنين وهو اربعة صلوة العيدين وصلوة التراويح
وصلوة رجب وصلوة شعبان

الاول صلوة العيدين

هي سنة مؤكدة
وشعار من شعائر الدين وينبغي ان يراعى فيها سبعة امور **الاول** التكبير ثلاثا نسقا فيقول
الله اكبر الله اكبر الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا لا اله الا الله وحده لا شريك
له مخلصين له الدين ولو كره الكافرون ويفتتح التكبير ليلة الفطر الى الشروع في صلوة العيد
وفي الاضحى يفتتح التكبير عقيب الصبح يوم عرفة الى آخر النهار من يوم الثالث عشر هذا اكمل — العيد الثاني
الاقاويل ويكبر عقيب الصلوات الفرائض المفروضة وعقيب النوافل وعقيب الفرائض
آكد **الثاني** اذا اصبح يوم العيد فليغتسل ويتزين وليتطيب كما ذكرناه في الجمعة والرداء والعمامة
هو الافضل للرجال وليجتنب الصبيان الحرير والعجائز التزين عند الخروج
الثالث ان يخرج من طريق ويرجع من طريق آخر هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان يأمر باخراج العواتق وذوات الخدور **الرابع** المستحب الخروج الى المصلى الا بمكة
وبيت المقدس وان كان يوم مطر فلا بأس بالصلوة في المسجد ويجوز في يوم الصحو ان يأمر الامام
رجلا ان يصلي بالضعفة في مسجد ويخرج بالاقوياء مكبرين **الخامس** يراعي الوقت فوقت
العيد ما بين طلوع الشمس الى الزوال ووقت الذبح للضحايا ما بين ارتفاع الشمس بقدر
ركعتين وخطبتين الى آخر اليوم الثالث عشر ويستحب تعجيل صلوة الاضحى لاجل الذبح
وتاخير صلوة الفطر لاجل تفريق الصدقة قبلها هذه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
السادس في كيفية الصلوة فليخرج الناس مكبرين في الطريق فاذا بلغ الامام المصلى
لم يجلس ولم يتنفل وللناس ان يتنفلوا ثم ينادي مناد الصلوة جامعة ويصلي

الامام

الامام ركعتين يكبر في الاولى سوى تكبيرة الاحرام والركوع سبع تكبيرات يقول بين كل تكبيرتين
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ويقول وجهت وجهي عقيب تكبيرة الافتتاح ويؤخر
الاستعاذة الى ما وراء الثامنة ويقرأ في الاولى سورة ق بعد الفاتحة واقتربت في الثانية والتكبيرات
الزوائد في الثانية خمس سوى تكبيرتي القيام والركوع وبين كل تكبيرتين ما ذكرناه ثم يخطب خطبتين
بينهما جلسة ومن فاتته صلوة العيد قضاها **السابع** ان يضحي بكبش ضحى رسول الله
صلى الله عليه وسلم بكبش ذبحه بيده بنفسه وقال بسم الله والله اكبر هذا عني وعن من لم يضح من امتي
وقال صلى الله عليه وسلم من رأى هلال ذي الحجة واراد ان يضحي فلا يأخذن من شعره ولا من اظفاره وقال
ابو ايوب الانصاري كان الرجل يضحي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشاة عن اهل
بيته فيأكلون ويطعمون وله ان يأكل من الاضحية بعد ثلثة ايام فما فوق ذلك وردت فيه النهي عنه
الرخصة وقال سفيان الثوري يستحب ان يصلي بعد عيد الفطر اثنتي عشرة ركعة وبعد عيد الاضحى
ست ركعات وقال هو من السنة **التراويح** هي عشرون ركعة وكيفيتها مشهورة وهي سنة
مؤكدة وان كانت دون العيدين واختلفوا في ان الجماعة فيها افضل ام الانفراد وقد
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ليلتين او ثلثة للجماعة ثم لم يخرج وقال صلى الله
عليه وسلم اخاف ان توجب عليكم وجمع عمر الناس عليها في الجماعة حيث امن من الوجوب
بانقطاع الوحي فقيل ان الجماعة افضل لفعل عمر رضي الله عنه ولان الاجتماع بركة وفيه فضيلة
بدليل الفرائض ولانه ربما يكسل في الانفراد وينبسط عند مشاهدة الجمع وقيل الانفراد
افضل لان هذه سنة ليست من الشعائر كالعيدين فالحاقها بصلاة الضحى وتحية المسجد
اولى ولم يشرع فيها جماعة وقد جرت العادة بان يدخل المسجد جمع معا ثم لم يصلوا التحية با
الجماعة ولقوله صلى الله عليه وسلم فضل صلوة التطوع في بيته على صلوته في مسجده كفضل صلوة
المكتوبة في المسجد على صلوته في البيت وروي انه قال صلى الله عليه وسلم صلوة في مسجدي هذا
افضل من مائة صلوة في غيره من المساجد وصلوة في المسجد الحرام افضل من الف صلوة في مسجدي
وافضل من ذلك كله رجل يصلي في زاوية بيته ركعتين لا يعلمهما الا الله تعالى وهذا لان الرياء والتصنع
ربما يتطرق اليه في الجمع ويأمن منه في الوحدة فهذا ما قيل فيه والمختار ان الجماعة افضل كما رآه
عمر رضي الله عنه فان بعض النوافل قد شرع فيها الجماعة وهذا جدير بان يكون من الشعائر التي تظهر
واما الالتفات الى الرياء في الجمع والكسل في الانفراد فهو عدول عن مقصود النظر في فضيلة الجمع من
حيث انه جماعة وكأن قائله يقول الصلوة خير من تركها بالكسل والاخلاص خير من الرياء فلنفرض
المسألة فيمن يثق بنفسه انه لا يكسل لو انفرد ولا يرائي لو حضر الجمع فايهما افضل له فيدور النظر
بين بركة الجمع وبين مزيد قوة الاخلاص وحضور القلب في الوحدة فيجوز ان يكون في تفضيل
احدهما على الآخر تردد وكما يستحب القنوت في الصبح يستحب في الوتر في النصف الاخير من شهر رمضان
واما صلوة رجب فقد روي بالاسناد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
ما من احد يصوم اول خميس من رجب ثم يصلي فيما بين العتمة والعشاء اثنتي عشرة ركعة

Copyright King Saud University